

مكاتب

السنة في الإسلام

طبع بإشراف
وقف السلام الخيري
الطبعة الأولى
١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

نستقبل ملحوظاتكم وطلباتكم على العنوان التالي:

وقف السلام الخيري

للملكة العربية السعودية - الرياض - حي السلام - مقابل بوابة مقبره النسيم
ص.ب ١١٤٧٢٤. الرمز البريدي ١١٧٧١. هاتف: ٢٩٠٢٠٠ - ٢٩٠٥٠٠ - ٢٩٠٢٠٩ - تحويلة: ١٤١. ١٤٢. فاكس:
٢٠٩٢٠٩٢.

E-mail: info@assalam.ws

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله . وبعد : فقد أذنت لوقف السلام الخيري بالرباط
في طبعاتة محاضرتي التي هي بعنوانه : (مكاتب السنة في الإسلام)
رهباء أنه يكون فيها شيء من الفائدة ورجاء الأجر من الله
للجميع . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

كتبه :
صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

ص

٥١٤٥٠/٦/١٦٤



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد خاتم النبيين، القائل: «ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه»^(١)،

أما بعد:

فإن الله ﷻ أرسل رسوله بالهدى ودين الحق بشيراً ونذيراً، وسراجاً منيراً على حين فترة من الرسل، ودروس من السبل، فبصر به من العمى، وهدى به من الضلالة، وبلغ البلاغ المبين، حتى ترك أمته على البيضاء، ليلها كنهارها، وقال عليه الصلاة والسلام: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وستي»^(٢)، وقال عليه الصلاة والسلام: «فإنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤/١٣٠).

(٢) رواه الإمام مالك في الموطأ. (٢/٨٩٩/ح١٥٩٤).

ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(١).

إن موضوع حديثنا إليكم في هذه الجلسة المباركة - إن

شاء الله - هو حول السنة النبوية ومكانتها في الإسلام.

والسنة في اللغة تطلق ويراد بها الطريقة، قال تعالى: ﴿فَهَلْ

يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ﴾ [فاطر: ٤٣] أي: الطريقة أو العادة

التي جرى عليها حكم الله ﷻ في المكذبين المخالفين للرسول،

فسنة الله فيهم أن يعاقبهم ويأخذهم بالعذاب لما خالفوا الرسل.

وقال ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»^(٢) يعني:

طرق من كان قبلكم من الأمم، فهذا يدل على أن السنة يراد بها

الطريقة في اللغة.

أما في اصطلاح علماء الشرع من محدثين وأصوليين

(١) رواه أبو داود في السنن (٤/٢٠/ح٤٦٠٧) والترمذي في الجامع (٥/٤٤/٥)

(ح٢٦٧٦) وابن ماجه في السنن (١/١٥/ح٤٢) وأحمد في مسنده (٤/١٢٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٣/١٢٧٤/ح٣٢٦٩) ومسلم في صحيحه

(٤/٢٠٥٤/ح٢٦٦٩).

وفقهاء؛ فالسنة يراد بها: ما ثبت عن النبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقرير، وبعضهم زاد: أو صفة، فما ثبت عن النبي ﷺ من هذه الأمور فهو سنة الرسول ﷺ، هذا تعريفها عند علماء الشريعة.

أما أهميتها ومكانتها في الإسلام، فمكانتها عظيمة ومنزلتها جليلة، لأن سنة النبي ﷺ تأتي في المرتبة الثانية بعد القرآن، لأن أول أصول الدين كتاب الله ﷻ الذي أنزله على رسوله ﷺ بالهدى والبيان.

والأصل الثاني: سنة النبي ﷺ، وما بعدهما من أصول الأدلة راجع إليهما، فأساس أصول الأدلة في الإسلام هما هذان الأصلان العظيمان؛ كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، ولهذا أوصى بهما رسول الله ﷺ فقال: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا؛ كتاب الله ﷻ وستي»^(١)، وذلك لأن السنة النبوية وحي من الله ﷻ كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤]، فالسنة وحي من الله ﷻ أوحاه إلى رسوله ﷺ،

(١) تقدم تخرجه.

والرسول ﷺ بلغ هذا الوحي للناس فيما أمر به ونهى عنه،
والسنة أيضاً تبين القرآن وتفسره وتوضحه، فتفصل مجمله،
وتقيد مطلقه، وتخصص عامه، وقد تنسخ بعض أحكامه، وقد
تأتي بأحكام زائدة على ما في القرآن.

ومن هنا تتجلى لنا أهمية السنة حيث إنها تفسير للقرآن
وتبين له كما قال الله ﷻ: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ
إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤]، فالله أنزل القرآن ووكل بيانه إلى رسوله ﷺ،
وهذا البيان هو: السنة، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا
لِيَلْسَنَ قَوْمِهِ لِطُبَيِّنٍ هَمَّ ﴾ [إبراهيم: ٤] فهذه الأمة جاء رسولها
ليبين لها، فمن أمثلة هذا البيان أن الله ﷻ أمر بالصلاة في القرآن
لكنه لم يبين عدد ركعات الفجر، والظهر، والعصر، والمغرب،
والعشاء، بل أمر بها أمراً مجملاً كما قال تعالى: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ
الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وقال
تعالى: ﴿ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا
الصَّلَاةَ ﴾ [البينة: ٥]، وقال تعالى: ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾ [التوبة: ٥]،

فالأيات في هذا كثيرة، وكذلك أمر بإقام الصلاة لكنه لم يبين مواعيتها، وإن كان سبحانه ذكر المواقيت ذكرًا مجملًا كما في قوله ﷺ:

﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٨]، وقوله تعالى: ﴿ فَسُبِّحْنَ لِلَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [وَأَلَّهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ] [الروم: ١٧-١٨] فهذا ذكر للأوقات لكنه ذكر مجمل، والذي بين هذا الإجمال سنة الرسول ﷺ: فقد صلى بأصحابه وقال: « صلُّوا كما رأيتموني أصلي »^(١)، فبين ﷺ بهذا أعداد ركعات الصلوات، فنصلي كما صلى عليه الصلاة والسلام؛ نصلي الظهر أربع ركعات، وفي السفر ركعتين قصرًا، والعصر أربع ركعات وفي السفر ركعتين قصرًا، والمغرب ثلاث ركعات في السفر والحضر ولا تقصر، والعشاء أربع ركعات في الحضر، وركعتان في السفر قصرًا، والفجر ركعتان في الحضر وفي السفر، وأما من حيث المواقيت فقد بين الرسول ﷺ المواقيت إذ

(١) رواه البخاري في صحيحه (١/٢٢٦/٢٠٥ ح).

صلى الظهر لميقاتها، والعصر لميقاتها والمغرب لميقاتها، والعشاء لميقاتها، والفجر لميقاتها، كما ثبت في الحديث الصحيح: أن جبريل عليه السلام أمّ النبي صلى الله عليه وسلم في أول الوقت وفي آخره وقال: « الصلاة بين هذين الوقتين »^(١) فبينَ صلى الله عليه وسلم لنا الصلاة عدداً وصفةً ووقتاً، وبدون سنة الرسول صلى الله عليه وسلم لا يمكن أن نعرف صفة الصلاة ومواقيتها، وإن كنا عرفنا وجوبها من القرآن الكريم، مما يدلنا على أن الله وكل بيانها لنبيه صلى الله عليه وسلم، وهو بيان عملي وبيان قولي، ولهذا لما جاء جماعة من الذين ينكرون السنة من الخوارج إلى عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وناظروه في وجوب الاحتجاج بالسنة قال لهم عمر رضي الله عنه: [الله جل وعلا أمرنا بالصلاة في القرآن فكيف نصلي؟ هاتوا لي آية من القرآن تبين كيفية الصلاة]، فعند ذلك انبهتوا وانقطعت حجبتهم وألزمهم بوجوب الاحتجاج بالسنة.

ومثل الصلاة أيضاً: أن الله جل وعلا أمر بالزكاة في القرآن، فكيف نعرف الأموال التي تجب فيها الزكاة؟ هذه المعرفة لا تمكن

(١) رواه أبو داود في سننه (١/١٠٧/ح ٣٩٣) والترمذي في جامعه (١/٢٧٨/ح ١٤٩).

إلا بالسنة، وقد بين ﷺ الزكاة، وأنها تجب في الذهب والفضة والحبوب والثمار وبهيمة الأنعام وعروض التجارة، وأنها لا تجب في كل الأموال، وإنما تجب في هذه الأموال النامية التي هي الحبوب والثمار والنقدان وسائمة بهيمة الأنعام، كما بين ﷺ المقدار الذي يؤخذ في الزكاة، فمثلاً: في زكاة الحبوب والثمار والخارج من الأرض يؤخذ العشر أو نصف العشر بحسب المؤونة وعدمها.

ومن الذهب والفضة يؤخذ ربع العشر.

ومن الغنم في كل أربعين شاة: شاة، وهكذا بين باقي أنصبتها.

وفي الإبل بين ﷺ نصبها، ففي خمس من الإبل: شاة، وفي العشر: شاتان، وفي الخمس عشرة: ثلاث شياه، وفي العشرين: أربع شياه، وفي الخمس والعشرين: بنت مخاض، وفي الست والثلاثين: بنت لبون، وهكذا بين باقي نصب زكاة الإبل وما يجب فيها، كما بين أسنان الإبل الواجبة فيها، فلولا وجود السنة النبوية ما عرفنا كيف نزكي وإن كنا عرفنا وجوب الزكاة من

القرآن، لكن السنة بينت المقادير والأموال الزكوية، كما بينت السنة الوقت الذي تجب فيه، إذ لا تجب الزكاة في مال حتى يحول عليه الحول إلا المعشرات؛ وهي: الخارج من الأرض فتجب فيه الزكاة إذا بدا صلاحه كما قال تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ رَ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١].

وكذلك أمر الله جل وعلا بصيام رمضان وهو أحد أركان الإسلام لكن لم يبين تعالى حدود الصيام، ولا مفسداته ومبطلاته، ولا الأمور التي يتجنبها الصائم، وتفاصيل هذا كله جاءت بها السنة النبوية.

وكذلك الحج إلى بيت الله الحرام؛ فقد بين تعالى وجوبه فقال: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧] فدللت هذه الآية على أن حج البيت واجب لكن لم تبين وقته، ولا كلفه، وهذه المناسك كلها بينها النبي ﷺ لما حج بالناس حجة الوداع وقال: «خذوا عني مناسككم»^(١)،

(١) رواه مسلم في صحيحه (٢/٣٤٩/ح ١٢٩٧).

فَيَبِّينُ ﷺ مَنَاسِكَ الْحَجِّ وَاحِدًا وَاحِدًا، وَأَمْرًا بِأَنْ نَأْخُذَهَا عَنْهُ ﷺ
كَمَا رَوَاهَا لَنَا مِنْ شَاهِدِيهَا مِنْ فَعَلِهِ ﷺ.

وَكَذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِقَطْعِ يَدِ السَّارِقِ فَقَالَ: ﴿وَالسَّارِقُ
وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]...، لَكِنَّ الْقَطْعَ لَهُ شُرُوطٌ
لَمْ تَذَكَرْ فِي الْقُرْآنِ، وَجَاءَتِ السَّنَةُ بَيَانَهَا، كَمَا بَيَّنَّتْ أَنَّهُ لَا يَقْطَعُ
السَّارِقُ إِلَّا إِذَا سَرَقَ نَصَابًا وَهُوَ: رُبْعُ دِينَارٍ أَوْ ثَلَاثَةُ دِرَاهِمٍ أَوْ مَا
يَعَادِلُهَا، وَلَمْ تَبَيِّنِ الْآيَةَ الْيَدِ وَلَا الْمَوْضِعَ الَّذِي تَقْطَعُ مِنْهُ الْيَدُ فِي
السَّرْقَةِ، لَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيَّنَّ هَذَا وَأَنَّهَا تَقْطَعُ الْيَدَ الْيُمْنَى مِنْ
مِفْصَلِ الْكَفِّ وَيَسْمَى الْكُوعَ.

وَلَا نَقْصِدُ هُنَا تَتَبِعَ بَيَانَ السَّنَةِ لِلْقُرْآنِ بِاسْتِقْصَاءٍ، وَإِنَّمَا
نَذَكَرُ أَمْثَلَةً لِذَلِكَ، وَإِلَّا فَبَيَانَ السَّنَةِ لِلْقُرْآنِ كَثِيرٌ.

وَقَدْ أَمَرَنَا اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِطَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ، وَأَخْبَرَ أَنْ مَنْ
أَطَاعَ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ
أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وَمَنْ طَاعَةَ الرَّسُولَ امْتَثَالَ مَا يَثْبُتُ عَنْهُ ﷺ
مِنَ السَّنَةِ وَالْعَمَلِ بِذَلِكَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ

فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴿[الحشر: ٧]﴾، فأمر الله تبارك وتعالى بأخذ كل ما آتانا الرسول ﷺ من الأوامر والنواهي والتشريعات، وأن ننتهي عن كل ما نهانا الرسول ﷺ.

وجاء أمر الله جل وعلا بطاعة رسوله ﷺ بصور متعددة، فتارة يقرن الله تعالى طاعة الرسول ﷺ بطاعته كقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أُطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴿[النساء: ٥٩]﴾، ﴿قُلْ أُطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ ﴿آل عمران: ٣٢﴾ فقرن طاعة الرسول مع طاعته ﷺ.

وتارة يذكر ﷺ طاعة الرسول مفردة كما في قوله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ ﴿النساء: ٨٠﴾ وقوله: ﴿وَأَقِمْ وَاصِلَةَ الصَّلَاةِ وَأَتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ ﴿النور: ٥٦﴾ وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ﴿النساء: ٦٤﴾.

كما أمر ﷺ عند النزاع أن نرجع إلى كتاب الله وسنة رسوله لفصل النزاع، فقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أُطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا

الرُّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ^ط فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
 وَالرُّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ^ع ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ
 تَأْوِيلًا ﴿النساء: ٥٩﴾ والرد إلى الله هو: الرد إلى كتاب الله
 سبحانه، والرد إلى الرسول ﷺ هو الرد إلى شخصه ﷺ في
 حياته، والرد إلى سنته بعد وفاته عليه الصلاة والسلام،
 والأمر بالرد إلى كتاب الله وسنة رسوله قائم مطلقاً إلى يوم
 القيامة، مما يدل على أن الرد إلى الرسول ﷺ بعد وفاته هو
 الرد إلى سنته ﷺ وهذا يدل على أن السنة مصدر فصل
 النزاع بين الأمة إذا اختلفوا في حكم من الأحكام، سواء
 اختلفوا في حكم ديني في عبادة من العبادات، أو اختلفوا فيما
 بينهم من حقوق آدميين، والرد والفصل في ذلك هو كتاب
 الله وإلى سنة رسوله ﷺ.

وهذا يدل على أن السنة قرينة القرآن، وأنها أصل من أصول
 الشريعة الإسلامية لا غنا بالمسلمين في وقت من الأوقات أو حالة
 من الحالات عنها.

وقد توعد الله سبحانه الذين يخالفون سنة النبي ﷺ بالوعيد فقال: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧] فدل على أن من خالف سنة الرسول ﷺ فيما أمر به أو نهى عنه أنه معرض لعقاب الله عز وجل، وقال الله تعالى: ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ [النصير: ٥٠] وقال عليه الصلاة والسلام: « كلكم يدخل الجنة إلا من أبي، فقالوا: يا رسول الله! ومن يأبى؟! قال ﷺ: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى »^(١)، فالذي يعصي الرسول ﷺ ويخالف سنته قد أبى دخول الجنة، وهو متوعد بالنار.

وقال ﷺ: ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣]، وهذا وعيد شديد لمن خالف أمر الرسول ﷺ بأحد أمرين:

الأمر الأول: أن تصيبه فتنة في قلبه؛ فيزيغ عن الحق، ويكفر

(١) رواه البخاري في صحيحه (٦/٢٦٥٥/ح ٦٨٥١).

بعد الإيمان، ويفسد قلبه بزيغ وضلال فلا يهتدي للحق بعد ذلك، لأنه خالف أمر الرسول ﷺ، وهذه عقوبة أشد من التي بعدها.

الأمر الثاني: في قوله تعالى: (أو عذاب أليم)، والعذاب

إما أن يكون في الدنيا بالقتل، والأمراض، والهلاك الذي يجلب بالكفار الذين خالفوا أمر الرسول ﷺ.

والعذاب الثاني يكون في الآخرة.

ولا مناص لمن خالف أمر الرسول متعمداً من العقوبتين،

عقوبة في القلب - والعياذ بالله - وعقوبة في البدن أو في المال إما بالموت والهلاك أو بتلف الأموال والأنفس، وهذا وعيد شديد لمن خالف أمر الرسول ﷺ.

ويقول تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ

وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

فَقَدْ ضَلَّ ضَلِيلًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، فهذا بيان من الله ﷻ لحال

المؤمن، فهو إذ عَلِمَ حكم الله وحكم رسوله ﷺ فليس له خيار

في الأمر الذي يفيد الوجوب في أن يعمل به، بل يقبله راضياً

مطمئناً منشراحاً صدره فرحاً به، فليس له خيار إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل، لأن أمر الله ورسوله كله هدى وخير، فإن لم يعمل بذلك وزعم أنه بالخيار فقد ضل ضلالاً مبيئاً، والضلال ضد الهدى ووصف الضلال هنا بأنه ضلال مبين، يعني: واضح، لأنه خالف طريق الصواب، الذي هو أمر الله ورسوله ﷺ، وطريق الضلال هو: مخالفة أمر الله ورسوله ﷺ.

وما يبين عقوبة من خالف أمر الله ورسوله ﷺ حديث الرجل الذي كان يأكل بيده اليسرى فأمره النبي ﷺ أن يأكل بيمينه فقال الرجل: لا أستطيع وهو كاذب في ذلك إذ كان يستطيع لكن منعه الكبر من امتثال السنة، فقال النبي ﷺ: « لا استطعت »؛ دعا عليه ﷺ، فعند ذلك يبست يده ولم يستطيع رفعها إلى فيه بعد ذلك^(١) عقوبة له، فهذه عقوبة عاجلة - والعياذ بالله - فهذا دليل على أن من خالف سنة الرسول ﷺ تكبراً أنه معرض للعقوبة والعياذ بالله.

(١) رواه مسلم في صحيحه (٣/١٥٩٩/ح ٢٠٢١).

وعكس هذا حديث الرجل الذي رأى النبي ﷺ في يده خاتماً من ذهب، فقال النبي ﷺ: «يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيضعها في يده» ثم أخذه ﷺ وطرحه في الأرض، فلما قام النبي ﷺ من مجلسه والخاتم مطروح في الأرض وصاحبه حاضر قال الحاضرون: خذ خاتمك انتفع به، فقال هذا الرجل المؤمن: والله لا أخذه وقد طرحه رسول الله ﷺ^(١)، فانظر الفرق بين الرجلين في الامثال، فالأول يقول: لا أستطيع تكبراً - والعياذ بالله - وهذا قال: والله لا أخذ هذا الخاتم وقد طرحه رسول الله ﷺ، فهذا الإيمان، وهذا الامثال العظيم.

ونذكر مثلاً آخر على امثال الصحابة لسنة الرسول ﷺ فقد كان المسلمون في أول الهجرة يصلون إلى بيت المقدس بأمر الله ﷻ ثم إن الله جل وعلا أمرهم بالتوجه إلى الكعبة المشرفة فقال: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] فحولت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة واتجه المسلمون إلى

(١) رواه مسلم في صحيحه (٣/١٦٥٥/ح ٢٠٩٠).

الكعبة بأمر الله ﷻ، فكانوا في الأول يصلون إلى بيت المقدس بأمر الله ﷻ ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّرْقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢] فلا اعتراض على الله ﷻ، ثم نزل الأمر من السماء بتحويل القبلة إلى الكعبة المشرفة، وكان ناس من الصحابة يصلون العصر إلى بيت المقدس لأنهم ما علموا بتحويل القبلة، فجاءهم رجل من الصحابة وهم في الصلاة وقال لهم: إنها حوّلت القبلة إلى الكعبة فما كان منهم إلا أن استداروا وهم في الصلاة من بيت المقدس إلى الكعبة امتثالاً لأمر الله ﷻ دون اعتراض، ودون سؤال؟ وهذا هو الإيثار، فالؤمن يمثل ما دام ثبت أن الله أمر بهذا أو أن رسول الله ﷺ أمر بهذا، وهذا هو الواجب: الامتثال بدون اعتراض.

وأما الذين في قلوبهم مرض، أو في قلوبهم نفاق، فالله جل وعلا ذكر حالهم فقال: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَنَّهُمْ عَنِ قِبَلِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢] فلا يبادرون إلى الامتثال بل يكثر السؤوال والاعتراض، وأهل الإيثار يمثلون ولا يعترضون.

هذه بعض نماذج من مكانة السنة النبوية في صدور المسلمين وعملهم بها واقتناعهم بها، لأنها هي الأصل الثاني من أصول الأدلة في الإسلام، يعظمونها ويحترمونها ويوقرونها فهي كلام نبيهم الذي لا ينطق عن الهوى، ولما في أمثالها من الخير والبركة والبر للأمة، وهذه مكانة سنة النبي ﷺ في قلوب المسلمين وإن تأخر زمانهم، يعظمونها ويحترمونها ويمثلونها كأنهم يسمعون الرسول ﷺ يتكلم بها، لأنها بلَّغَتْهم من وجه صحيح، فلا مجال للتشكك فيها أو في مدلولها، فالْمُؤْمِنُ يَمْتَلِئُهَا وَيَطْبِقُهَا عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى غَيْرِهِ، ولهذا يقول ﷺ: «نَصَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَنَّا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ فَرَبَّ مَبْلَغٍ أَوْ عَى مِنْ سَامِعٍ»^(١)، فرغب ﷺ بتبليغ سنته إلى من بعده من أمته إلى أن تقوم الساعة، وقال عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع لما خطب خطبته العظيمة في عرفات قال: «لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ فَرَبَّ مَبْلَغٍ أَوْ عَى مِنْ سَامِعٍ»^(٢) فأمر ﷺ

(١) رواه الترمذي في جامعه (٥/٣٤/ح ٢٦٥٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١/٣٧/ح ٦٧) ومسلم في صحيحه (٣/

١٣٠٥/ح ١٦٧٩).

الذين حضروا وشهدوا مع الرسول ﷺ أن يبلغوا الغائبين من أمته عليه الصلاة والسلام، ولهذا كانت عناية المسلمين بسنة الرسول ﷺ وتلقيها وحفظها وضبطها عظيمة فافت مجهود الأمم كلها، فليس في الأمم أمة اعتنت بآثار رسولها ونبيها مثل هذه الأمة المحمدية، فكانوا يحفظون السنة في صدورهم حفظًا عن ظهر قلب، ويلقونها ويبلغونها لغيرهم، السابق يبلغ اللاحق جيلًا بعد جيل، وكانوا إلى جانب حفظها وإتقانها يكتبون الأحاديث كتابة، فيحفظونها في الصدور وفي السطور، ولكن في عهد النبي ﷺ كان ينهى عن كتابة الحديث، فقال: «من كتب عني شيئًا فليمححه»^(١)، والغرض من ذلك أن لا يختلط الحديث بالقرآن، فكان ينهى عن كتابة الحديث لئلا يظن أنه من القرآن، ثم إنه أذن لبعض الأشخاص في الكتابة من صحابته كعبد الله بن عمرو بن العاص إذ كان يكتب ما يسمعه من النبي ﷺ، ولهذا كان عبد الله بن عمرو بن العاص من أكثر

(١) رواه مسلم في صحيحه (٤/٢٢٩٨/ح ٣٠٠٤).

الصحابة رواية لأنه كان يكتب الأحاديث التي يسمعها، لكن كانت عناية المسلمين بالحفظ أشد من الكتابة، فكانوا يحفظون السنة ويتحملونها في صدورهم ويتدارسونها ويبلغونها، بل سافر أحدهم من الحجاز إلى مصر لطلب حديث واحد بلغه عند بعض الصحابة، مع بعد الشقة، لكن هذا يدل على عنايتهم بحديث الرسول ﷺ وإجلالهم وتوقيرهم له.

وبعد ذلك في عهد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز بدأ تصنيف الحديث وكتابته، ثم تطورت بعد ذلك كتابة الحديث فألفت الصحاح والمسانيد والجوامع والمعاجم لسنة النبي ﷺ، وتكونت دواوين السنة الموجودة الآن والحمد لله بأيدي المسلمين اليوم، وهذا المجهود العظيم الذي قام به حفاظ الأمة فحفظ الله تعالى بهم هذه السنة النبوية من الزيادة والنقصان وحرسوها من الوضاعين والكذابين، وألفوا فيها المؤلفات العظيمة التي لا توجد عند أمة من الأمم غير المسلمين، ووضعوا ضوابط دقيقة لقبول الرواية، وبيّنوا أحوال الكذابين

والوَصَّاعِينَ، والضعفاء والمتروكين في الرواية، وهذا الحفظ للسنة هو من حفظ كتاب الله كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] فكما أن الله حفظ القرآن من أن يزداد فيه أو ينقص فكذلك حفظ سنة الرسول ﷺ برواتها لأنها تبين القرآن وتوضحه وتفسره وهذا من رحمة الله بهذه الأمة حيث حفظ لها هذين المصدرين العظيمين؛ الكتاب والسنة النبوية.

ويجب الحذر من طائفة من المضللين الذين ظهر أمرهم وشهرهم في هذا الزمان، يشككون في سنة الرسول ﷺ ويقولون: إن القرآن يكفيننا ولا حاجة إلى السنة، ويحتجون بقول تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] وبقوله تعالى: ﴿يَتَّبِعُنَا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩] ، ولأن السنة بزعمهم ليست متواترة إنما رويت من طريق الأحاد ، والرواة يخشى منهم الغلط والكذب، أما القرآن فموثوق به كما يقولون فيكفي الموثوق به والثابت قطعاً وبقيناً، ونترك ما فيه شك.

هكذا يقولون - قبحهم الله - وهؤلاء في الواقع يريدون إبطال

الشرعية لكن بطريقة خبيثة ماكرة، فهم لا يقدرّون أن يقولوا للناس: اتركوا الشريعة أو اتركوا الإسلام وإنما يأتون بطريقة خبيثة شيطانية، يقولون: اعملوا بالقرآن ويكفيكم عن السنة، لأنهم يعلمون أنه إذا عطلت السنة - لا قدر الله - تعطل القرآن وبالتالي تعطلت الشريعة كلها لأن السنة - كما عرفنا - تبين القرآن فإذا أطعنا هؤلاء - لا قدر الله - ولم نعمل بالسنة، فكيف سنصلي، وكيف نصوم، وكيف نزكي، وكيف نحج، وكيف نعرف الحلال من الحرام في المعاملات وغيرها، وكيف نعرف المحرمات في الأنكحة وغيرها، وهذا لا سبيل إليه إلا بالسنة، فهذا تعطل الشريعة الإسلامية.

وقد أخبر رسول الله ﷺ عن هؤلاء وفضحهم من قبل أربعة عشر قرناً فقال عليه الصلاة والسلام: «يوشك رجل سبعان متكئ على أريكته يبلغه الحديث عني فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، ما أحله أحلناه وما حرمه حرمناه قال عليه الصلاة والسلام: ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه»^(١)، وهذا الحديث

(١) تقدم تخريجه.

فيه معجزة عظيمة من معجزات الرسول ﷺ فقد وقع ما أخبر به ﷺ، فالنبي ﷺ حذرنا من هؤلاء وبين لنا أنه عليه الصلاة والسلام أعطي القرآن وأعطي السنة كلاهما من عند الله ﷻ كما قال الله جل وعلا: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣-٤] أما ما قالوه من أن القرآن نقل بالتواتر وأنه ثابت قطعاً وأما السنة فهي ثبتت برواية آحاد الرواة ويدخلها شيء من الخلل فهي ليست كالقرآن فهذا قول باطل وحجة داحضة، لأن السنة كما بينا ما جاءت عفواً

وليست كقصص الأدباء والخرافيين ونحوهم، بل لروايتها طرق وضوابط، ولها رجال يحفظونها ويمرسونها من عهد النبي ﷺ إلى عهدنا وإلى ما يشاء الله، والسنة محروسة، محفوظة بحفظ الله ﷻ، فليس لمتلاعب مجال في سنة الرسول ﷺ، وسبق أن حفاظ السنة بينوا أحوال كل كذاب وضعيف، وبينوا حال الثقات الذين دخل على روايتهم بعض الوهم، أو حصل لهم ما يضعف روايتهم كالمدلسين والمختلطين، فالسنة في

نفوس المسلمين أعظم من أن تنالها الأيدي الأثيمة أو أن يتناولها الكذّابون والوَضّاعون، فلا تزال والحمد لله كما رويت عن رسول الله ﷺ يتناقلها الثقات عن الثقات وهي مدونة في دواوين السنة، فبهذا يندفع تشبيه هؤلاء المشبهين والدّجالين وتبقى سنة الرسول ﷺ صحيحة ثابتة عنه لا يتطرق إليها خلل أو شك، وهذا من فضل الله ﷻ ومنتته على خلقه، ومن طعن في سنة الرسول ﷺ وزعم أنه لا يجوز العمل بها وإنما يعمل بالقرآن وحده فهذا كافر لأنه جحد الأصل الثاني من أصول الشرع وهو سنة الرسول ﷺ، وكأن حاله يقول: لا تطيعوا الرسول، بل أطيعوا الله فقط، وبالتالي هو لم يطع الله لأن الله أمر بطاعة الرسول فهو لم يطع الله ولم يطع الرسول، والله تعالى يقول: ﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧]، ويقول تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۗ ﴾ [النجم: ٣-٤]، وهناك طائفة خرجت علينا الآن من المتعلمين الذين لم يتلقوا العلم عن العلماء وإنما أخذوه من الكتب وتعلمذوا على

- العناية بالطفل المسلم.
- مساعدة الفقراء والمحتاجين.
- الدعوة إلى الله عن طريق الدروس والمحاضرات والأشرطة وشبكة الإنترنت.
- إنشاء البرامج التأهيلية.

تنبیه:

- تُدار أموال الوقف من قبل مجلس النظارة بحسب الشروط الشرعية، كما يصرف من هذه الأموال على ما تستلزمه المناشط من مصاريف إدارية وفنية.

صفحة المتقى

المتقى الأول لدعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب

"الحقيقة والمنهج والأثر ورد الافتراءات"

تظاهرة علمية قيمة شارك فيها عدد من كبار العلماء
وأساتذة الجامعات وأقيم في الفترة من ٨/١/١٤٢٥هـ -
٢١/١/١٤٢٥هـ، واشتمل على أربع عشرة محاضرة هي:

١- الإمام محمد بن عبد الوهاب حياته وآثاره،
لسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ مفتي عام
المملكة ورئيس هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للإفتاء
حفظه الله ووفقه.

٢- منهج أئمة الدعوة في بيان العبادة وأنواعها،
لفضيلة الشيخ عبد الله بن إبراهيم القرعاوي إمام وخطيب
الجامع الكبير ببريدة.

٣- حال الجزيرة العربية قبل الدعوة وأثر الدعوة في
الداخل والخارج، لمعالي الدكتور صالح بن عبد الله العبود

مدير الجامعة الإسلامية.

٤- منهج أئمة الدعوة في العقيدة، لفضيلة الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الجربوع رئيس قسم العقيدة بالجامعة الإسلامية.

٥- منهج أئمة الدعوة في الدعوة إلى الله ﷻ، لمعالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

٦- لقاء مفتوح، لمعالي الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان عضو هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للإفتاء.

٧- منهج أئمة الدعوة في مسائل التوسل والاستغاثة، لفضيلة الشيخ أحمد بن يحيى النجمي.

٨- منهج أئمة الدعوة في مسائل النبوة والصحابة والولاية لفضيلة الشيخ الدكتور صالح بن سعد السحيمي عضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية.

٩- منهج أئمة الدعوة في الحديث، لفضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز بن محمد السعيد رئيس قسم السنة بجامعة الإمام.

١٠- منهج أئمة الدعوة في الفقه، لفضيلة الشيخ
صلاح بن محمد آل الشيخ إمام وخطيب جامع الأمير بندر
ابن محمد آل سعود.

١١- فضل دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب،
لسماحة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس مجلس
القضاء الأعلى وعضو هيئة كبار العلماء.

١٢- منهج أئمة الدعوة في مسائل التكفير والخروج،
لمعالي الدكتور صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار
العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء.

١٣- منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في التأليف،
لمعالي الشيخ عبد المحسن بن حمد العباد مدير الجامعة
الإسلامية سابقاً.

١٤- وصية في الاعتصام بالكتاب والسنة، لفضيلة
الدكتور علي بن عبد الرحمن الحذيفي إمام وخطيب المسجد
النبوي وعضو هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية.

يمكنكم الاطلاع على فكرة الملتقى وأهدافه والألبوم
المسجل على موقعنا:

www.assalam.ws

كما ستطبع نصوص المحاضرات قريباً بإذن الله.

راسلونا على البريد:

info@assalam.ws

المكتبة السمعية

المكتبة السمعية التابعة لوقف السلام الخيري تعنى بجمع دروس كبار أهل العلم ومعالجتها وإعادة إصدارها لتخرج بالشكل اللائق بعلمهم وحقهم، كما تهتم بتسجيل وإصدار الدروس العلمية التي تقام في جامع إمام الدعوة، وتم بحمد الله إلى الآن إصدار شروح الكتب التالية:

١- شرح كتاب التوحيد لصاحب الفضيلة العلامة عبد الله بن محمد بن حميد رحمه الله.

٢- شرح كشف الشبهات، والأصول الثلاثة، والقواعد الأربع، لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان.

٣- شرح العقيدة الواسطية، لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان.

٤- شرح الأصول الثلاثة، والأصول الستة، والقواعد الأربع، وكشف الشبهات، ولامية شيخ الإسلام، لفضيلة الشيخ الدكتور فهد بن سليمان الفهيد.

٥- محاضرات الملتقى الأول لدعوة الإمام محمد
ابن عبد الوهاب.

٦- شرح الحائية وعقيدة ابن أبي زيد القيرواني،
لفضيلة الشيخ علي بن صالح المري.

٧- شرح فضل الإسلام، لفضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز
ابن محمد السعيد.

يمكنكم الاطلاع على هذه الإصدارات ومعرفة
أسعارها وشروط الإهداء المجاني وتعبئة النموذج الخاص في
موقعنا:-

www.assalam.ws

أو راسلونا على البريد:

info@assalam.ws

برنامج النشر العلمي

سلسلة الإصدارات العلمية

- أ- صدر كتاب الأجوبة عن المسائل المستغربة من كتاب البخاري، تأليف ابن عبد البر، تحقيق عبد الخالق ماضي.
- ب- وسيصدر قريباً بإذن الله ضمن سلسلة الإصدارات العلمية من الكتب المحكمة:
- ١- منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية لفضيلة الدكتور بشير علي عمر.
- ٢- الرويات الموقوفة المسندة للخلفاء الراشدين الثلاثة الأول وبقية العشرة في التفسير، جمع ودراسة وتخریج، من أول القرآن إلى نهاية سورة طه، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى، لفضيلة الدكتور فيصل بن عابد اللحیانی.
- ٣- الروایات التفسیریة فی فتح الباری، جمعاً ودراسة، رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية، لفضيلة الشيخ عبد المجيد الشيخ عبد الباري.

٤- محاضرات الملتقى الأول لدعوة الإمام محمد
ابن عبد الوهاب الحقيقة والمنهج والأثر ورد الافتراءات.
ويسرنا أن نعلن لعموم العلماء وطلبة العلم والباحثين
بأننا نسعد بتلقي إنتاجهم العلمي، فنأمل منهم التواصل مع
فضيلة المشرف العام على العنوان التالي:

Almushref@assalam.ws





مطابع الجريدہ

ت ۴۵۸۲۱۳۶ - ۴۱۷۰۷۵۸

